

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٦٨٢ لسنة ٢٠٢٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ السويس ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة (٢٧٤٠٠ م^٢) كائنة بنطاق
حى السويس - مدينة السويس - محافظة السويس بالمجان لصالح مجلس الدولة لإقامة
مقر لمجلس الدولة عليها ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق ،
على أن يتم التنفيذ خلال سنتين من تاريخ استلام الموقع وإلا يلغى التخصيص
وتسحب الأرض .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٠ شوال سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٣٠ أبريل سنة ٢٠٢٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولي

